

قرار رقم ١/١٢٣٤

تعديل القرار رقم ١/٩٥٢

تاريخ ٢٠١١/١٠/٢٦

المتعلق بالشروط الصحية لسيارات نقل
الاسماك الطازجة والمبردة والمجمدة

إن وزير الزراعة،

بناء على المرسوم رقم ١١٢١٧ تاريخ

٢٠١٤/٠٢/١٥ (تشكيل الحكومة)،

بناء على المرسوم الاشتراعي رقم ٩٧ تاريخ

١٩٨٣/٩/١٦ وتعديلاته (نمج مؤسسات عامة بوزارة

الزراعة وإعادة تنظيم الوزارة)،

بناء على المرسوم رقم ٥٢٤٦ تاريخ ١٩٩٤/٦/٢٠

(تنظيم وزارة الزراعة...)،

بناء على القرار رقم ١/٩٥٢ تاريخ ٢٠١١/١٠/٢٦

المتعلق بالشروط الصحية لسيارات نقل الاسماك

الطازجة والمبردة والمجمدة،

بناء على اقتراح مدير عام الزراعة،

وبعد استشارة مجلس شورى الدولة (الرأي رقم
٢٠١٤/٣١٤ - ٢٠١٥ تاريخ ٢٠١٥/٩/١٧)،

يقرر ما يأتي:

المادة الاولى: تعدل المادة الاولى من القرار رقم
١/٩٥٢ تاريخ ٢٠١١/١٠/٢٦ لتصبح كما يلي:
تخضع سيارات نقل الاسماك الطازجة والمبردة
والمجمدة للموافقة المسبقة من مدير الثروة
الحيوانية.المادة الثانية: تعتمد الاستمارة المعدلة المرفقة
في هذا القرار للحصول على الموافقة والتسجيل
الصحي لنقل الاسماك الطازجة والمبردة
والمجمدة.المادة الثالثة: يلغى كل نص يتعارض ومضمون
هذا القرار.المادة الرابعة: ينشر هذا القرار في الجريدة
الرسمية ويعمل به فور نشره.

بيروت في: ٣١ - ١٢ - ٢٠١٥

وزير الزراعة

أكرم شبيب

الجمهورية اللبنانية

وزارة الزراعة

استمارة خاصة بسيارات نقل الأسماك المبردة والمجمدة والطازجة

الاسم			
العنوان			
الهاتف			
نوع السيارة			
رقم السيارة			
الحمولة القصوى			
مواصفات القسم المخصص للحمولة			
براد	خزان	غيره	
نوع المواد المصنوع منها			
فولاذ غير قابل للصدأ	مغلقة/ نوع التغليف	غيره	
طريقة التبريد			
نوع البضاعة المنقولة			
مصدر البضاعة			
في حال نقل الأسماك			
مصدر الأسماك			
البلد	المزارع	الكمية	التبريد

	جهة توصيل البضاعة
	الوقت المقدر لتوصيل البضاعة
التوقيع	الاسم التاريخ

أنا الموقع أدناه، السيد.....

أفيد أن المعلومات الواردة في الاستمارة الخاصة بنقل الأسماك المبردة والمجمدة والطازجة هي صحيحة،

وأتعهد بتنفيذ جميع الشروط والاجراءات المحددة بالقرار رقم تاريخ

التاريخ

الاسم

التوقيع